

فيها **ثلاثة** وقعا المنع مطلقا الامالة مطلقا التفصيل
 وهو امالة الرفوع والمخفوض خاصة والخلاف منسحب عليهما
 كلها وان كانت صاحبة رأياً ما لم يكن رأسي آية نحو ساري
 فليس فيها الا الاماله وقعا علي ان الخلاف فيما لم تكن
 فيه الكراه من الاسماء المنصو به مخرج علي القول بامالة
 ما ليس فيه الكراه من ذوات النباء **واما علي القول** بفتح
 فليس فيها الا الفتح قولاً واحداً وانما خوذ فيها للانزق
 بالوجهين مع تقدير الامالة ما لم يكن رأسي آية كما تقدم
 ان فيه الكراه وعكسه للمصريين **عما نزل لياك** لا اشكال
 ان رواية الدرّة تسندرج مع رواية حزن الاماني ان جمع
 ممرتين وان جمع باربع مراتب فيسندرج ابو جعفر
 ويعقوب مع قائلون وخلق العاشرة مع ابن عامر **الندرتهم**
 يد مدامشبع القالون واي عمرو وهشام في دجسيه
 تقدير مرانتهم وهذا القول للمفاريه وعليه جمع بين
 المد والن الا لا خال على الصحيح من الاقوال كما اشار الي